

او يكفت شعره وكل سوي الصلاة بزيادة فيها فليسجد له  
 سجدتين بعد السلام يشهد لهما ويسلم منهما وكل سهو بنقص  
 فليسجد له سجدتين قبل السلام اذ لم تشهد به ثم تشهد وسلم  
 وقيل لا يعيد التشهد ومن نقص وزاد سجد قبل السلام ومن  
 لي كان سجد بعد السلام فليسجد متى ذكر وان طال ذلك  
 وان كان قبل السلام سجد ان كان قريبا وان بعد ابتداء  
 صلاته الا ان يكون ذلك عن نقص شيء خفيف كالقراءة  
 مع ام القرآن او تكبيرتين او التشهدين وشبهه  
 ذلك فلا شيء عليه ولا يجزي سجود السهو لنقص ركعة  
 ولا سجدة ولا لتترك القراءة الصلاة كلها او في ركعتين  
 منها وكذلك من ترك القراءة في ركعة من الصبح  
 واختلاف في السهو عن القراءة في ركعة من غيرها  
 فقلل يجزي فيه سجود السهو قبل السلام  
 ولا ياتي بركعة ويعيد الصلاة احتياطا وهذا ذلك  
 احسن ان شاء الله ومن سمي عن تكبيرة او عن سماع الله

لمن حمده مره او القنوت فلا يسجد عليه ومن انصرف من  
 الصلاة ثم ذكر انه بقي عليه شيء منها فليرجع ان كان بقرب ذلك  
 فليكبر تكبيرة واحدة يحرم جهام يصلي ما بقي عليه وان تباعد  
 ذلك او خرج من المسجد ابتدأ صلاته وكذلك من نسي السلام  
 ومن لم يد رما صلي ثلاث ركعات ام اربعاني علي اليقين وصلي  
 ما شك فيه واتي برابعة وسجد بعد سلامه ومن تكلم ساهيا  
 بسجد بعد السلام ومن لم يد رسل او لم يسلم سلم ولا يسجد عليه  
 ومن استكلمه الشك في السهو فليكف عنه ولا اصلاح عليه  
 ولكن عليه ان يسجد بعد السلام وهو الذي يكثر ذلك منه  
 يشك كثيرا ان يكون سهي زادا ونقص ولا يوقن فليسجد  
 بعد السلام فقط واذا ايقن بالسهو سجد بعد اصلاح صلاته  
 فان كثرت ذلك منه فهو يعزبه كثير اصلاح صلاته ولم يسجد  
 لسهوه ومن قام من اثنتين رجوعا لم يفارق الارض يديه  
 وركبتيه فان فارقا تاردي ولم يرجع ويسجد قبل السلام  
 ومن ذكر صلاتا صلاحا مبي ذكرها علي نحو ما فاتته ثم اعادها ان

فان كان  
 في الصلاة  
 او في ركعة  
 او في ركعتين  
 او في ركعة  
 او في ركعتين  
 او في ركعة  
 او في ركعتين

وقيل يسجد قبل السلام  
 في كل ركعة  
 او في ركعتين  
 او في ركعة  
 او في ركعتين

لمن حمده